**نموذج للوصية**

**هذا ما أُوصِي به أنا/...................................................................**

أني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث مَن في القبور، وأُوصِي من تركت من أهلي أن يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم، ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين، **وأُوصِي بما أوصى به إبراهيم بنيه ويعقوب:**

**﴿ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [البقرة: 132].**

**وقد أوصيت بما يأتي:**

**1-** أن يحضرني عند الموت بعض الصالحين ليذكرني بحُسْن الظن بالله.

**2-** تلقيني الشهادة.

**3-** أن يدعوا لي في حضوري، ولا يقولوا إلا خيراً.

**4-** فإذا أنا مت وقبضت روحي، فعليهم بتغميض عيني، والدعاء لي بالرحمة والمغفرة.

**5-** وأُوصِيهم بالصبر والرضا والاسترجاع (أي قولهم: "إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون").

**6-** التجهيز وتعجيل الدفن إلا لعذر أو غرض، كانتظار من يُرجى منهم الخير والصلاح للصلاة عليّ.

**7-** وأُوصِيهم بعدم ضرْب الخدود، وشق الجيوب، وعدم النياحة، وإني بريء ممَّن فعل ذلك.

**8-** وأُوصِيهم بألا ينعوني نعياً منهيَّاً عنه.

**9-** وأُوصِيهم بعد تغميض عيني، أن يغطوني بثوب غير الذي مت فيه، يستر جميع بدني، ولا مانع لمحارمي من تقبيلي.

**10-** وأُوصِيهم بقضاء دَيْني، ولو أتى على مالي كله، ودَيْني هو كذا

....................................................................................................

....................................................................................................

**11-** وأُوصِيهم بتغسيلي ثلاثاً أو أكثر على ما يرى القائمون على غُسلي، على أن يكون غُسلي وتراً، وأن يُقْرن مع بعض الغسلات شيء للتنظيف (كالصابون)، وأن يجعل مع آخِر غسلة شيء من الطيب (كافور... فإن لم يُوجد فغيرِهِ من الطِيب) وأن يبدءوا بالميامن ومواضع الوضوء مِنِّي.

**12-** وأُوصِي أن يُغَسِّلَني أعرف الناس بسُنَّةِ الغسل، ولاسيما أن يكون من أهلي، وأن يبتغي بذلك وجه الله، وأن يكتمَ ما يراه مني ولا يُحدِّث به أحداً.

**13-** وأُوصِي بعد غسلي بتكفيني، وأن يكون الكفن أو ثمنه من مالي، ولو لم أترك غيره، وأن يكون سابغاً يستر جميع بدني، وألا يكون فيه قميص أو عمامة، ويكون من البياض.

**14-** وأُوصِي بعدم المغالاة في الكفن، وعدم الزيادة فيه على ثلاثة؛ لأن في الزيادة إسرافاً وإضاعة للمال المنهِي عنه.

**15-** وأُوصِي بتبخير الكفن ثلاثاً (لاسيما العُود).

**16-** وأُوصِي بعد تكفيني ووضعي على سريري (الخشبة)، أن يحملني الرجال على أعناقهم إلى مصلى الجنائز، وذلك من حقِّي على إخواني من المسلمين.

**17-** وأُوصِي بعدم الذبح أمام جنازتي.

**18-** وأُوصِي ألا تتْبَع جنازتي نار، وألا تتبعني امرأة.

**19-** وأُوصِي بالسكوت، وعدم رفع الصوت ولو بالذكر حال السير بالجنازة.

**20-** وأُوصِي بألا يمشي أمام الجنازة راكب، بل يكون خلفها، وأما الماشي ففي أي مكان.

**21-** وأُوصِي بالإسراع في السير بالجنازة سيراً دون الرمل.

**22-** وأُوصِي أن يُصلَّى عليّ في مُصلَّى الجنائز( إن أمكن ذلك)، وإلا ففي المسجد.

**23-** وأُوصِي إذا اجتمعت مع جنازتي جنائز أخرى، جاز الصلاة علينا صلاة واحدة، على أن يجعل الذكور مما يلي الإمام ولو كانوا صغاراً، والإناث مما يلي القبلة.

**24-** وأُوصِي أن يكثر الجمع في الصلاة على جنازتي، فإن ذلك أنفع لي وأفضل إن شاء الله.

**25-** وأُوصِي أن يُصلِّي عليَّ أقرأ النـاس لكتاب الله، ثم أعْلَمهم بالسُنَّة، وأن يقف عند رأسي، أما المرأة فعند وسطها.

**26-** وأُوصِي بألا يُصَلَّى عليّ ولا أُدْفَن في الأوقات الثلاثة التي تكره الصلاة والدفن فيها إلا لضرورة.

**27-** وأُوصِي أن أُدْفَن في المقابر الشرعية ( إن أمكن) وأن يُعمَّق الحفر في القبر ويُوسَّع.

**28-** ولا بأس أن أُدْفَن مع غيري عند الضرورة في قبر واحد، على أن يُقدَّم أفضلنا.

**29-** وأوليائي وأقاربي أحق بإنزالي من غيرهم، وينزلوني من مؤخرة القبر.

**30-** وأُوصِي أن يقول الذي يضعني في قبري: "**بسم الله وعلى سُنَّة - أو على مِلَّة - رسول الله".**

**31-** وأُوصِي بألا يكشفوا وجهي في القبر.

**32-** وأُوصِي ألا يكتب على قبري (إلا ما كان للتعريف)، وأن يُرْفَع قبري من الأرض شبراً، ولا يزيد على ذلك.

**33-** وأُوصِي بألا أُلقَّن هذا التلقين البدعِي المعروف اليوم عند القبور.

**34-** وأُوصِي بعد الدفن أن يقف المشيِّعون على قبري بقدر ذبح جذور وتقسيم لحمها (ساعة تقريباً) ويسألون لي المغفرة والتثبيت عند السؤال، ويدعو كل منهم سراً بمفرده لا جماعة.

**35-** ويشرع لأهلي أن يتقبَّلوا العزاء من بعد دفني، وألا يجتمعوا للتعزية في مكان مخصص لذلك.

**36-** وأُوصِي بترك ما يقع من تأجير جماعة عتاقة أو ختمة أو إسقاط صلاة عني. وعدم اجتماع وتأجير من يقرأ القرآن أيام (الخميس - الأربعين - السنوية) فهي من البدع والمحرمات.

**37 -** يُمْنَع أهل بيتي من صنع طعام يجمعون عليه الناس ( إن أمكن)، بل المطلوب أن يصنع الأقارب والجيران طعاماً لأهل الميت؛ لأن عندهم ما يشغلهم.

**38 -** أُوصِي أهلي و أقاربي بكثرة الدعاء لي، وقضاء صومي النذر الذي لم أستطع صومه.

**39 -** وأُوصِي من أتركه من أولادي بتقوى الله عز وجل والعمل الصالح، وأن يكثروا من الصدقة عني، والحج والعمرة إن استطاعوا، فإن ذلك ثوابه إلىَّ إن شاء الله.

**40 -** ويشرع لأهلي وأقاربي زيارة قبري، والاتعاظ به، بشرط ألا يقولوا ما يغضب الرب.

**41 -** وأُوصِي بالتصدق من مالي على الفقراء والمساكين الآتية أسمائهم حيث إن لي الحق في الوصية بثلث التركة وذلك لغير الوارث.

**لقول النبي** صلى الله عليه وسلم **فيما رواه أبو داود والترمذي**:**"إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقّه، فلا وصية لوارث"**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **م** | **المُوصى له** | **الموصى به** |
| 1 |   |  |
| 2 |   |   |
| 3 |   |   |

وفيما عدا ذلك يُقسَّم تقسيماً شرعياً، كما ورد في كتاب الله وسنة رسوله - عليه الصلاة والسلام -.

هذا ما أَوْصَى به العبد الفقير إلى ربه في حال الصحة، أُوصِي به أهلي وأولادي أن يفعلوه من بعد موتى، فإن فعلوا كان لهم الأجر من الله عز وجل.

وأبرأ إلى الله من كل فعل أو قول يخالف الشرع، أو يخالف ما كتبته في هذه الوصية، اللهم إلا أن يكون أمراً شرعياً لم أعلمه ولم أكتبه في وصيتي هذه:

﴿ فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [**غافر:44].**

ومَن أهمل هذه الوصية، أو بدَّلها، أو خالف الشرع في شيء ذُكِرَ أو لم يُذْكَر فعليه وزره:

﴿ فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [**البقرة:181].**

وامتثالاً لأمر الله تعالى حيث قال: **﴿ يِا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ [المائدة:106].**

**فإني أُشْهِدُ..**

**الشاهد الأول**

**......................**

**الشاهد الثاني**

**......................**

**المُوصِي بما فيه**

**.....................**